



رئيس الهيئة

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٦) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٢/٧
بإصدار نموذج عقد التأمين متناهي الصغر النمطي الجماعي لتغطية الحاصلين على تمويل متناهي الصغر وفقاً لآخر تعديل بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٢^١

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحة التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧٣) لسنة ٢٠١٤ الخاص بقواعد وضوابط ممارسة الشركات لنشاط التمويل متناهي الصغر
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٣١) لسنة ٢٠١٥ الخاص بقواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات والمؤسسات الأهلية
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة في ٢٠١٩/٢/٧

قرر

(المادة الأولى)

تلتزم شركات التأمين - المرخص لها بممارسة عمليات تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال، وتلك المرخص لها بممارسة عمليات تأمينات الممتلكات والمسئوليات - الراغبة في تغطية الحاصلين على تمويل متناهي الصغر من الجهات المانحة (الجمعية/ المؤسسة الأهلية من الفئتين (أ) و (ب) / الشركة) بالنموذج (أ) / أو النموذج (ب) المرفقين بهذا القرار على الترتيب بحسب الترخيص الصادر لها، ويُقسط تأمين شهري بحد أقصى ٣٠ قرش لكل ألف جنيه من مبلغ التأمين للنموذج (أ)، أما بالنسبة للنموذج (ب) فيجب موافاة الهيئة بالأسعار للاعتماد.

(المادة الثانية)

يعاد النظر سنوياً في قسط التأمين في ضوء الخبرة الفعلية ومن خلال دراسة اكتوارية وقرار من رئيس الهيئة.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الالكتروني للهيئة، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

^١ تم تعديل القرار بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٦٦ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٢.

^٢ تم استبدال المادة الأولى بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٦٦ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٢، مع إلزام شركات تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال وشركات تأمينات الممتلكات والمسئوليات بتوفير أوضاعها وفقاً لهذا القرار خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار.

نموذج (أ)

(خاص بشركات تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال)

عقد تأمين جماعي على حياة السادة عملاء

جمعيات / مؤسسات أهلية / شركات التمويل متناهي الصغر

تحرر هذا العقد في تاريخ - / - / - بين كل من :

أولاً :- شركة التأمين على الحياة

..... بيانات الشركة كاملة

" الطرف الأول - ويُشار إليه فيما بعد بـ(الشركة) "

ثانياً :- الجمعية / أو المؤسسة الأهلية / شركة التمويل متناهي الصغر

..... بيانات الجمعية أو المؤسسة أو شركة التمويل متناهي الصغر كاملة

" الطرف الثاني - ويُشار إليه فيما بعد بـ(المتعاقد) "

وقد تم الاتفاق بينهما على الآتي :

تمهيد

بناءً على رغبة " الطرف الثاني " في التعاقد مع " الطرف الأول " على التأمين على حياة عملاء التمويل متناهي الصغر لديه لتغطية حالات الوفاة الطبيعية / أو الوفاة بحادث / أو العجز الكلي المستديم.
وتحقيقاً لتلك الرغبة، فقد قبل " الطرف الأول " إبرام هذا التأمين بالشروط والمزايا الواردة في هذا العقد.
وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد والتصرف، فقد اتفقا على إبرام هذا العقد وفقاً للبنود والشروط الآتية:

البند الأول

مرفقات العقد

يعتبر التمهيد السابق، وأية ملاحق إضافية، وكشوف بيانات عملاء الطرف الثاني، الذين يشملهم التأمين (المتضمنة على الاسم وتاريخ الميلاد والرقم القومي ومبلغ الرصيد المستحق من القرض (مبلغ التأمين المتناقص لكل مؤمن عليه - العميل - والمتخذ أساساً لاحتساب الأقساط)، بعد التوقيع عليها من المتعاقد واعتمادها من شركة التأمين والأسطوانة المدمجة (CD) التي تحتوي على بيانات تلك الكشوف - إن وجدت - جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

البند الثاني

تاريخ السريان

يسري هذا التأمين لمدة تبدأ من (---/---/---) وتنتهي في (---/---/---) شاملاً كلا التاريخين، ويجوز تجديده لمدد أخرى، في ضوء نتائج العقد. وبعد موافقة طرفي العقد، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية.

البند الثالث

المنتفعون بالتغطية التأمينية

يشمل هذا التأمين جميع السادة العملاء المنتفعين بالتمويلات من المتعاقد (المؤمن عليهم)، والواردة أسماؤهم وبياناتهم بالكشوف المشار إليها بالبند الأول، وبمبلغ تأمين مساوي للرصيد المستحق من القرض، ويشترط ألا يزيد سن المؤمن عليه عند بدء التأمين عن ٦٠ سنة.

البند الرابع

مبلغ التأمين - نطاق التغطية التأمينية - سياسة القبول

أ. مبلغ التأمين:

هو رصيد قرض التمويل المستحق على المؤمن عليه للمتعاقد، والذي يتم إبلاغ شركة التأمين به من قبل المتعاقد، وتم على أساسه سداد قسط التأمين الشهري الأخير إلى شركة التأمين.

ب. التغطية التأمينية ومدة التأمين:

تبدأ التغطية التأمينية لكل مؤمن عليه من التاريخ المحدد بالبيانات المقدمة من المتعاقد إلى شركة التأمين، وتنتهي بانتهاء مدة القرض.

لا تسري التغطية التأمينية على المطلوب التأمين على حياته، إلا بعد إرسال المتعاقد بيانات المؤمن عليه مشمولاً بها اسمه ورقمه القومي وتاريخ ميلاده ومبلغ تأمينه ومدة تأمينه، وعلى أن يكون الكشف موضحاً به التزام المتعاقد بسداد أقساط التأمين المستحقة عن المؤمن عليهم بالكشف في خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تسليم مطالبة السداد.

ج. سياسة القبول :

يتم قبول المؤمن عليهم من المتعاقد تلقائياً بدون كشف طبي، مع التزام المتعاقد بإدراج كافة الحاصلين على تمويل منه بلا استثناء في القائمة الدورية الشهرية التي يرسلها إلى شركة التأمين.

ويحق لشركة التأمين طلب المستند الدال على العلاقة التعاقدية الإقراضية بين المتعاقد والعملاء المؤمن عليهم (المقترضين).

البند الخامس

المزايا المضمونة

في حالة وفاة المؤمن عليه بطريقة طبيعية و / أو الوفاة بحادث و / أو في حالة العجز الكلي المستديم لأي سبب، تلتزم شركة التأمين بأن تدفع للمتعاقد مبلغ تأمين مساوياً للرصيد المستحق (الباقى) من التمويل / القرض.

البند السادس

الأخطار التي لا يغطيها هذا العقد

لا يغطي هذا التأمين الأخطار الآتية:

١. جريمة ينفذها الطرف المستفيد من التأمين بطريق مباشر أو غير مباشر.
٢. الإشعاع النووي أو تلوث كيميائي أو بيولوجي.
٣. أي حالات إصابة بالإيدز سابقة على تاريخ بدء التأمين.

البند السابع

العجز الكلي المستديم

هي حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلي دائم غير قابل للشفاء يستمر لمدة ستة شهور متصلة على الأقل دون تحسن ويحول كلية بصفة مستديمة بين المؤمن عليه وبين استمراره في العمل الذي يزاوله أو أي عمل آخر يمكنه التكسب منه، وتعتبر على الأخص الحالات التالية من حالات العجز الكلي الدائم المغطاة بهذا التأمين :

١. فقد إبصار العينين فقداً كلياً بحيث لا يكون قابلاً للشفاء.
٢. الشلل الكامل غير القابل للشفاء للذراعين أو اليدين أو فقد الذراعين أو اليدين أو بترهما.
٣. الشلل الكامل غير القابل للشفاء للساقين أو القدمين أو فقد القدمين أو بترهما.
٤. الشلل الكامل غير القابل للشفاء لذراع وساق أو ليد وقدم أو فقد ذراع وساق أو فقد يد وقدم أو بترهما.

البند الثامن

أقساط التأمين

تحتسب الأقساط لتغطية المزايا المضمونة على أساس مجموع مبالغ التمويل / القرض التي حصل عليها المؤمن عليهم ومازالت قائمة، وذلك بتطبيق سعر موحد — قرش لكل ألف جنيه شهرياً، غير شامل كافة الرسوم والدمغات المقررة واشتراك صندوق ضمان حملة الوثائق.

يتم مراجعة هذا السعر في نهاية كل سنة تأمينية في ضوء نتائج العقد، على أن يتم الاتفاق بين الطرفين على السعر الجديد في حالة تعديله وبعد موافقة الهيئة.

جميع الرسوم والضرائب المفروضة على اختلاف أنواعها في الوقت الحاضر والتي يمكن فرضها في المستقبل على أقساط التأمين يتحملها كل طرف طبقاً لأحكام القوانين واللوائح التي تصدر في هذا الشأن.

يجب على المتعاقد موافاة شركة التأمين ببيان شهري بالمؤمن عليهم (الحاليين - الجدد - الخارجين)، وذلك خلال خمسة عشر يوم عمل من أول يوم من كل شهر، على أن يشمل الرصيد المستحق من القرض لكل مؤمن عليه ومبلغ التأمين الإضافي إن وجد.

للمتعاقدين الحق في سداد الأقساط خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الاستحقاق، وفي حالة عدم السداد يتم إلغاء التأمين ويستحق لشركة التأمين قسط يتناسب مع الفترة المغطاة حتى تاريخ الإلغاء.

البند التاسع

المستندات الواجب تقديمها

- يقدم طلب صرف مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد للشركة مكتوباً، ويسلم باليد مقابل توقيع بالاستلام أو عن طريق الفاكس أو بالبريد الإلكتروني، والذي يلحقهم خطاب مسجل أو بأي وسيلة أخرى يتم الاتفاق عليها بين شركة التأمين والمتعاقد.

- الجهة أو الشخص المخول له تقديم طلب صرف المزايا الخاصة بالعقد هو المتعاقد، ويقدم هذا الطلب مع المستندات المؤيدة للصرف وأية مستندات أخرى تطلبها شركة التأمين بموجب هذا العقد، وذلك في خلال فترة لا تزيد عن ستة أشهر من تاريخ حدوث الخطر المسبب للمطالبة.

- ترفق المستندات التالية بالإضافة إلى الطلب المقدم لصرف المزايا التأمينية في حالة وفاة المؤمن عليه، سواء وفاة طبيعية أو وفاة بحادث :

١. صورة ضوئية من الرقم القومي الخاصة بالمؤمن عليه معتمدة من المتعاقد.

٢. أصل شهادة الوفاة موضحاً بها سبب الوفاة أو صورة منها معتمدة من المتعاقد.

٣. أي مستند - إن وجد - لإثبات أحقية الصرف.

٤. كشف حساب المؤمن عليه منذ بداية القرض وحتى تاريخ الوفاة مبيناً به الرصيد المدين.

- ترفق المستندات التالية بالإضافة إلى الطلب المقدم لصرف المزايا التأمينية في حالة العجز الكلي المستديم للمؤمن عليه :

١. صورة ضوئية من البطاقة الشخصية الخاصة بالمؤمن عليه معتمدة من المتعاقد.

٢. تقرير طبي من جهة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين عند التعاقد موضحاً به سبب وتاريخ العجز.

٣. كشف حساب المؤمن عليه منذ بداية القرض وحتى تاريخ حدوث العجز الكلي المستديم مبيناً به الرصيد المدين.

- يقوم " المتعاقد " بإخطار " شركة التأمين " بالتعديلات التي قد تطرأ على " المؤمن عليهم " شهرياً بالدخول أو بالخروج، وذلك وفقاً للبيان الشهري المرسل من المتعاقد للشركة، كما أن البيانات والإقرارات وسائر المستندات المقدمة من المتعاقد إلى شركة التأمين تتخذ أساساً لهذا التأمين، ويضمن المتعاقد صحتها ومطابقتها للحقيقة، وما قد يترتب على الإخلال بذلك من آثار.

البند العاشر

دفع مبالغ التأمين المستحقة

- تلتزم شركة التأمين بأن تدفع المبالغ المستحقة بمقتضى هذا العقد مباشرة إلى المتعاقد أو المؤمن عليه أو المستفيدين كل فيما يخصه خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام عمل من تاريخ تقديمه كافة المستندات المبينة بالبند التاسع، والتحقق من صحتها وذلك وفق الجدول الزمني المتفق عليه بين الطرفين بدفع ما يلي:
١. تدفع شركة التأمين الرصيد المستحق من القرض للمتعاقد في حالة المطالبة بمزايا التأمين، كما هو محدد بهذا العقد وفقاً لآخر رصيد تم على أساسه سداد القسط.
 ٢. في الحالات التي يثبت فيها أن رصيد قرض المؤمن عليه وقت الوفاة أو العجز أقل من مبلغ التأمين المُسدد عنه قسط التأمين، وطالما كان التأمين سارياً تدفع شركة التأمين للمؤمن عليه أو المستفيدين الذين يحددونهم أو ورثته الشرعيين وفقاً لإعلام الوراثة الفرق.

البند الحادي عشر

بطلان التأمين

البيانات المقدمة من المتعاقد وكافة المستندات الأخرى المقدمة الي شركة التأمين قد تم قبولها بمنتهى حسن النية وتعتبر أساساً لإصدار هذا العقد، وأي خطأ جوهري في بيانات أي من المؤمن عليهم، أو إذا كانت المعلومات المقدمة تنطوي على خطأ يقصد به الغش لتضليل الشركة، ففي هذه الحالة يبطل التأمين على المؤمن عليه الذي ورد في بياناته هذا الخطأ.

البند الثاني عشر

المحاكم المختصة

كل نزاع ينشأ لا قدر الله بسبب تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد تختص بالفصل فيه المحاكم المصرية التي يقع بدانرتها " الطرف الأول " .

البند الثالث عشر

نسخ العقد

تحرر هذا العقد من ثلاث نسخ متطابقة، بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها عند اللزوم، والنسخة الثالثة يتم تسليمها للهيئة العامة للرقابة المالية.

بيانات الطرف الثاني

بيانات الطرف الأول

نموذج (ب)
(خاص بشركات تأمينات الممتلكات والمسئوليات)
عقد تأمين جماعي على السادة عملاء
جمعيات / مؤسسات أهلية / شركات التمويل متناهي الصغر

تحرر هذا العقد في تاريخ - / - / - بين كل من :

أولاً :- شركة التأمين

..... بيانات الشركة كاملة

" الطرف الأول - ويشار إليه فيما بعد بـ (الشركة) "

ثانياً :- الجمعية / أو المؤسسة الأهلية / شركة التمويل متناهي الصغر
..... بيانات الجمعية أو المؤسسة أو شركة التمويل متناهي الصغر كاملة

" الطرف الثاني - ويشار إليه فيما بعد بـ (المتعاقد) "

وقد تم الاتفاق بينهما على الآتي :

تمهيد

بناءً على رغبة " الطرف الثاني " في التعاقد مع " الطرف الأول " على التأمين على عملاء التمويل متناهي الصغر لديه لتغطية حالات الوفاة بحادث / أو العجز الكلي المستديم.
وتحقيقاً لتلك الرغبة، فقد قبل " الطرف الأول " إبرام هذا التأمين بالشروط والمزايا الواردة في هذا العقد.
وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد والتصرف، فقد اتفقا على إبرام هذا العقد وفقاً للبنود والشروط الآتية :

البند الأول

مرفقات العقد

يعتبر التمهيد السابق، وأية ملاحق إضافية، وكشوف بيانات عملاء الطرف الثاني، اللذين يشملهم التأمين (المتضمنة على الاسم وتاريخ الميلاد والرقم القومي ومبلغ الرصيد المستحق من القرض (مبلغ التأمين المتناقص لكل مؤمن عليه - العميل - والمتخذ أساساً لاحتساب الأقساط)، بعد التوقيع عليها من المتعاقد واعتمادها من شركة التأمين والأسطوانة المدمجة (CD) التي تحتوي على بيانات تلك الكشوف - إن وجدت - جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

البند الثاني

تاريخ السريان

يسري هذا التأمين لمدة عام تبدأ من (---/--/--) وتنتهي في (---/--/--) شاملاً كلا التاريخين، ويجوز تجديده لمدد مماثلة، في ضوء نتائج العقد.
وبعد موافقة طرفي العقد، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية.

البند الثالث

المنتفعون بالتغطية التأمينية

يشمل هذا التأمين جميع السادة العملاء المُنتفعين بالتمويلات من المُتعاقد (المؤمن عليهم)، والواردة أسماؤهم وبياناتهم بالكشوف المشار إليها بالبند الأول، وبمبلغ تأمين مساوي للرصيد المستحق من القرض، وبشرط ألا يزيد سن المؤمن عليه عند بدء التأمين عن ٦٠ سنة.

البند الرابع

مبلغ التأمين - نطاق التغطية التأمينية - سياسة القبول

أ. مبلغ التأمين :

هو رصيد قرض التمويل المُستحق على المؤمن عليه للمتعاقّد، والذي يتم إبلاغ شركة التأمين به من قبل المُتعاقد، وتم على أساسه سداد قسط التأمين الشهري الأخير إلى شركة التأمين.

ب. التغطية التأمينية ومدة التأمين :

تبدأ التغطية التأمينية لكل مؤمن عليه من التاريخ المحدد بالبيانات المقدمة من المُتعاقد إلى شركة التأمين، وتنتهي بانتهاء مدة القرض.

لا تسري التغطية التأمينية على المطلوب التأمين على حياته، إلا بعد إرسال المُتعاقد بيانات المؤمن عليه مشمولاً بها اسمه ورقمه القومي وتاريخ ميلاده وبمبلغ تأمينه ومدة تأمينه، وعلى أن يكون الكشف موضحاً به التزام المُتعاقد بسداد أقساط التأمين المستحقة عن المؤمن عليهم بالكشف في خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تسليم مطالبة السداد.

ج. سياسة القبول :

يتم قبول المؤمن عليهم من المُتعاقد تلقائياً بدون كشف طبي، مع التزام المُتعاقد بإدراج كافة الحاصلين على تمويل منه بلا استثناء في القائمة الدورية الشهرية التي يرسلها إلى شركة التأمين.
ويحق لشركة التأمين طلب المُستند الدال على العلاقة التعاقدية الإقراضية بين المُتعاقد والعملاء المؤمن عليهم (المُقترضين).

البند الخامس

المزايا المضمونة

في حالة وفاة المؤمن عليه بحادث و / أو في حالة العجز الكلي المستديم لأي سبب، تلتزم شركة التأمين بأن تدفع للمتعاقد مبلغ تأمين مساوياً للرصيد المستحق (الباقى) من التمويل / القرض.

البند السادس

الأخطار التي لا يغطيها هذا العقد

لا يغطي هذا التأمين الأخطار الآتية :

١. جريمة ينفذها الطرف المستفيد من التأمين بطريق مباشر أو غير مباشر.
٢. الإشعاع النووي أو تلوث كيميائي أو بيولوجي.
٣. أي حالات إصابة بالإيدز سابقة على تاريخ بدء التأمين.

البند السابع

العجز الكلي المستديم

هي حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلي دائم غير قابل للشفاء يستمر لمدة ستة شهور متصلة على الأقل دون تحسن ويحول كلية بصفة مستديمة بين المؤمن عليه وبين استمراره في العمل الذي يزاوله أو أي عمل آخر يمكنه التكسب منه، وتعتبر على الأخص الحالات التالية من حالات العجز الكلي الدائم المغطاة بهذا التأمين :

١. فقد إبصار العينين فقداً كلياً بحيث لا يكون قابلاً للشفاء.
٢. الشلل الكامل غير القابل للشفاء للذراعين أو اليدين أو فقد الذراعين أو اليدين أو بترهما.
٣. الشلل الكامل غير القابل للشفاء للساقين أو القدمين أو فقد القدمين أو بترهما.
٤. الشلل الكامل غير القابل للشفاء لذراع وساق أو ليد وقدم أو فقد ذراع وساق أو فقد يد وقدم أو بترهما.

البند الثامن

أقساط التأمين

تُحتسب الأقساط لتغطية المزايا المضمونة على أساس مجموع مبالغ التمويل / القرض التي حصل عليها المؤمن عليهم ومازالت قائمة، وذلك بتطبيق سعر موحد - قرش لكل ألف جنيه شهرياً، غير شامل كافة الرسوم والدمغات المقررة واشتراك صندوق ضمان حملة الوثائق.

يتم مراجعة هذا السعر في نهاية كل سنة تأمينية في ضوء نتائج العقد، على أن يتم الاتفاق بين الطرفين على السعر الجديد في حالة تعديله وبعد موافقة الهيئة.

جميع الرسوم والضرائب المفروضة على اختلاف أنواعها في الوقت الحاضر والتي يمكن فرضها في المستقبل على أقساط التأمين يتحملها كل طرف طبقاً لأحكام القوانين واللوائح التي تصدر في هذا الشأن.

يجب على المتعاقد موافاة شركة التأمين ببيان شهري بالمؤمن عليهم (الحاليين - الجدد - الخارجين)، وذلك خلال خمسة عشر يوم عمل من أول يوم من كل شهر، على أن يشمل الرصيد المستحق من القرض لكل مؤمن عليه ومبلغ التأمين الإضافي إن وجد.

للمتعاقد الحق في سداد الأقساط خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الاستحقاق، وفي حالة عدم السداد يتم إلغاء التأمين ويستحق لشركة التأمين قسط يتناسب مع الفترة المغطاة حتى تاريخ الإلغاء.

البند التاسع

المستندات الواجب تقديمها

- يقدم طلب صرف مبلغ التأمين الخاص بهذا العقد للشركة مكتوباً، ويسلم باليد مقابل توقيع بالاستلام أو عن طريق الفاكس أو بالبريد الإلكتروني، والذي يلحقهم خطاب مسجل أو بأي وسيلة أخرى يتم الاتفاق عليها بين شركة التأمين والمتعاقد.
- الجهة أو الشخص المخول له تقديم طلب صرف المزايا الخاصة بالعقد هو المتعاقد، ويقدم هذا الطلب مع المستندات المؤيدة للصرف وأية مستندات أخرى تطلبها شركة التأمين بموجب هذا العقد، وذلك في خلال فترة لا تزيد عن ستة أشهر من تاريخ حدوث الخطر المسبب للمطالبة.
- ترفق المستندات التالية بالإضافة إلى الطلب المقدم لصرف المزايا التأمينية في حالة وفاة المؤمن عليه بحادث :

١. صورة ضوئية من الرقم القومي الخاصة بالمؤمن عليه معتمدة من المتعاقد.
 ٢. أصل شهادة الوفاة موضحاً بها سبب الوفاة أو صورة منها معتمدة من المتعاقد.
 ٣. أي مستند - إن وجد - لإثبات أحقية الصرف.
 ٤. كشف حساب المؤمن عليه منذ بداية القرض وحتى تاريخ الوفاة مبيناً به الرصيد المدين.
- ترفق المستندات التالية بالإضافة إلى الطلب المقدم لصرف المزايا التأمينية في حالة العجز الكلي المستديم للمؤمن عليه :

١. صورة ضوئية من البطاقة الشخصية الخاصة بالمؤمن عليه معتمدة من المتعاقد.
٢. تقرير طبي من جهة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين عند التعاقد موضحاً به سبب وتاريخ العجز.
٣. كشف حساب المؤمن عليه منذ بداية القرض وحتى تاريخ حدوث العجز الكلي المستديم مبيناً به الرصيد المدين.

- يقوم " المتعاقد " بإخطار " شركة التأمين " بالتعديلات التي قد تطرأ على " المؤمن عليهم " شهرياً بالدخول أو بالخروج، وذلك وفقاً للبيان الشهري المرسل من المتعاقد للشركة، كما أن البيانات والإقرارات وسائر المستندات المقدمة من المتعاقد إلى شركة التأمين تتخذ أساساً لهذا التأمين، ويضمن المتعاقد صحتها ومطابقتها للحقيقة، وما قد يترتب على الإخلال بذلك من آثار.

البند العاشر

دفع مبالغ التأمين المستحقة

- تلتزم شركة التأمين بأن تدفع المبالغ المستحقة بمقتضى هذا العقد مباشرة إلى المتعاقد أو المؤمن عليه أو المستفيدين كل فيما يخصه خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام عمل من تاريخ تقديمه كافة المستندات المبينة بالبند التاسع، والتحقق من صحتها وذلك وفق الجدول الزمني المتفق عليه بين الطرفين بدفع ما يلي :
١. تدفع شركة التأمين الرصيد المستحق من القرض للمتعاقدين في حالة المطالبة بمزايا التأمين، كما هو محدد بهذا العقد وفقاً لأخر رصيد تم على أساسه سداد القسط.
 ٢. في الحالات التي يثبت فيها أن رصيد قرض المؤمن عليه وقت الوفاة أو العجز أقل من مبلغ التأمين المسدد عنه قسط التأمين، وطالما كان التأمين سارياً تدفع شركة التأمين للمؤمن عليه أو المستفيدين الذين يحددونهم أو ورثته الشرعيين وفقاً لإعلام الوراثة الفرق.

البند الحادي عشر

بطلان التأمين

البيانات المقدمة من المتعاقد وكافة المستندات الأخرى المقدمة الي شركة التأمين قد تم قبولها بمنتهى حسن النية وتعتبر أساساً لإصدار هذا العقد، وأي خطأ جوهري في بيانات أي من المؤمن عليهم، أو إذا كانت المعلومات المقدمة تنطوي على خطأ يقصد به الغش لتضليل الشركة، ففي هذه الحالة يبطل التأمين على المؤمن عليه الذي ورد في بياناته هذا الخطأ.

البند الثاني عشر

المحاكم المختصة

كل نزاع ينشأ لا قدر الله بسبب تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد تختص بالفصل فيه المحاكم المصرية التي يقع بدانرتها " الطرف الأول " .

البند الثالث عشر

نسخ العقد

تحرر هذا العقد من ثلاث نسخ متطابقة، بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها عند اللزوم، والنسخة الثالثة يتم تسليمها للهيئة العامة للرقابة المالية.

بيانات الطرف الثاني

بيانات الطرف الأول